

وفيق اول ابنه المحي الفصح

وفيق ثاني ابنه محمد المسجل

المبيع جميع الارض والزرع والبناء الذي في حياضه لزيد الموقوف عليه رفاً ووزناً زيرتونه اربعة وعشرون قيرطاً بقاءً باقياً  
الذي هي شرآء المشتري الفيق الثاني ابنه محمد المسجل المحدوده فبانه ارض اولاد ابي عبد الخالق الفقيه المسمى شرقاً  
ارض ابي عبد الله شرآء ارض عبد الوهاب المسمى غرباً ارض البائع والمشتري ارضهم الذي في ذراع المسجل عليه اسم الفيق اول  
ابنه المحي والذي هي منه زمانه ملك منه ملكه وتوقفه

اشتمت ثمانية عشر سنة فاطني مقبوضات سابقا لزيد الفيق الثاني ابنه محمد المذكور بحسب شرط ابي سابقا  
اولاً انه يسلم جميع البيع للفيق الثاني او لمن يختاره الفيق الثاني عند افضاء هذه المقاول خالينه مما يبيع تصرفه  
ثانياً انه يسجل البيع المذكور في سجلات ابي بوبكر المسمى الخفي انه لم يدخل بعد في السجلات المذكورة

ثالثاً انه ينقل البيع من اسم البائع الى اسم المشتري  
رابعاً انه يبيع جميع المستندات التي تكونه هذا لزيد الفيق الثاني او لمن يختاره الفيق الثاني  
خامساً انه يبيع ويبيع البيع المذكور بقاءً ورفقاً ريثما لدي ما هو تسهيل بالتسليم بالوسط لاسم الفيق الثاني  
اولاً تختاره الفيق الثاني بعد تمام جميع الشروط المذكورة ابقا بغير ثلثه شهر من تاريخ افضاء المقاول

سادساً فزيد الفيق اول جميع الثمن وقت ثمانية عشر سنة فاطني سابقا عند افضاء هذه المقاول  
سابعاً فزيد الفيق الثاني ورثا بشرط هذه المقاول فاذا عدل احدكما او خالف شرطاً من شروط هذه  
المقاول كالتب او ضيقت فليس له ان يدفع للفيق الثاني بغير ما يبيع ثمانية عشر سنة فاطني بغير ثمنات بغير  
حاجته الى اخطار لانه محض الصول او الخلف يقوم مقام اخطار بغيره انه يكون له صولاً لا اعتراض  
هذه المقاول والتضيمات المذكورة والفائدة التي توفيه في كل سنة سنوية من تاريخ افضاء هذه المقاول  
وليس يكون له ادنى حاجته وذلك البيع المذكور يكون قد تب عليه بغير الثمنات فاذا ذكر وقد تضمنت  
هذه المقاول على نسخته واصل لتوقف بيد الفيق الثاني بتجديت



فوق عبد الرحمن

زيد  
الاحمد

سنة ١٢٠٠  
صلى الله عليه وسلم

عبد الله  
عبد الرحمن

بدر عبد الله

صاحب عالی خاتمه الزرق الفوق